

أجوبة مسائل جار ا

[103] رسول ا صلى ا عليه وآله وقد قيل له: ما ذلك الشان ؟ فقال: من شأنه سبحانه وتعالى ان يغفر ذنبا ويفرج كربا ويرفع قوما ويضع آخرين. هذا هو الذي تقول به الشيعة وتسميه بداء، وغير الشيعة يقولون به، لكنهم لا يسمونه بداء، فالنزاع في الحقيقة انما هو في تسميته بهذا الاسم وعدم تسميته به. ولو عرف غير الشيعة ان الشيعة انما تطلق عليه هذا الاسم مجازا لا حقيقة لتبين حينئذ لهم ان لا نزاع بيننا وبينهم حتى في اللفظ لان باب المجاز واسع عند العرب إلى الغاية، ومع هذا كله فان أصر غيرنا على هذا النزاع اللفظي وأبى التجوز باطلاق البداء على ما قلناه، فنحن نازلون على حكمه فليبدل لفظ البداء بما يشاء (وليتق ا ربه) في اخيه المؤمن " ولا يبخس منه شيئا " " ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الارض مفسدين بقية ا خير لكم ان كنتم مؤمنين ". " المبحث الثاني " في المتعة أعني متعة النساء، والكلام هنا يقع في خمسة امور. الامر الاول في تحرير محل النزاع فيها فنقول: محل النزاع
